

## ◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆ المقابل المالي لخدمة التفتيش

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته  
تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة أطيب تحية وتقدير.  
وردنا خطاب من اتحاد الغرف السعودية رقم (43103290) بتاريخ 26-07-1443هـ  
والمبني على خطاب الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (18943-ع) وتاريخ  
19-07-1443هـ، والمشار فيه إلى المادة السادسة عشر من نظام الهيئة والصادر  
بالمرسوم الملكي رقم (م-6) وتاريخ 25-01-1428هـ والمتعلقة بموارد الهيئة المالية والتي  
من ضمنها الإيرادات التي تحصل عليها عن الخدمات التي تقدمها للمستفيدين منها، وإشارة  
إلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (8-26-1442) بتاريخ 22-03-1442هـ، بشأن الموافقة  
على المقابل المالي لخدمة التفتيش على مصانع الأجهزة والمستلزمات الطبية، عليه تود الهيئة  
الإفادة باعتماد مقابل مالي لخدمات التفتيش على مصانع الأجهزة الطبية وذلك بحسب الجدول  
التالي :

المنطقة	المقابل المالي (ريال سعودي)
الدول العربية	50.000
دول أفريقيا (ما عدا الدول العربية)، ودول أوروبا وروسيا وتركيا وشرق آسيا	69.000
دول أمريكا الشمالية والجنوبية وأستراليا ونيوزيلندا واليابان	77.000
داخل المملكة	25.000

علما بأن جميع التعاملات الخاصة بالمقابل المالي ستتم عن طريق النظام الإلكتروني الموحد

ف

(غد).

هذا للعلم والاحاطة،

وتقبلوا فائق التقدير، م/عصمت عبدالكريم معتوق